A

الأمم المتحدة

الجمعيـــة العامـــة

Distr.
GENERAL

A/HRC/8/6
24 April 2008

ARABIC
Original: FRENCH

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الثامنة
البند ٣ من جدول الأعمال

تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

حقوق الشعوب وفئات محددة من الجماعات والأفراد

تقرير ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، السيد فالتر كالين

موجز

يقدَّم هذا التقرير عملاً بالقرار ٣٢/٦ لمجلس حقوق الإنسان. ويستعرض بإيجاز معلومات أساسية عـــن الولاية، والخطوط العريضة لما تحقق من إنجازات ومخططاً أولياً للمشاريع المقبلة من جهة. ومن جهة أخرى، سيقدِّم ممثل الأمين العام موجزاً للأنشطة التي اضطلع بها تنفيذاً لولايته خلال الفترة من كانون الثاني/ينـــاير ٢٠٠٧ إلى آذار/مارس ٢٠٠٨.

المحتويات

الفصل	*الفقـــرات*	*الصفحة*
مقدمة.....	١-٤	٣
أولاً - الحصيلة والآفاق.....	٥-١٥	٣
ثانياً - الأنشطة التي قام بها ممثل الأمين العام في إطار تنفيذ ولايته.....	١٦-٨٠	٦
ألف - الحوار مع الحكومات	١٧-٥٩	٦
باء - تعزيز وتطوير الإطار المعياري.....	٦٠-٨٠	١٦
ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات.....	٨١-٨٧	٢٠

مقدمة

١- يقدَّم هذا التقرير عملاً بالقرار ٣٢/٦ لمجلس حقوق الإنسان ("المجلس") الذي قرر فيه المجلس، عقب النظر في ولاية ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً، تمديد ولاية ممثل الأمين العام لفترة ثلاث سنوات، بغية القيام بأمور منها معالجة المشكلة المعقّدة المتمثلة في التشرد الداخلي والعمل على تعزيز الاستجابة الدولية في هذا الصدد، ودعوته إلى أن يقدم إلى المجلس تقارير سنوية.

٢- ويغتنم ممثل الأمين العام هذه المناسبة ليشكر أعضاء المجلس وجميع الدول الأعضاء على الثقة التي منحوه إياها وليذكّر بعزمه على مواصلة العمل دون انقطاع في سبيل تعزيز حقوق الإنسان للمشردين داخلياً واحترامها احتراماً أفضل.

٣- ويمثِّل تمديد الولاية وإحياء الذكرى السنوية العاشرة للمبادئ التوجيهية بشأن التشريد الداخلي ("المبادئ التوجيهية")[(١)]، في رأي ممثل الأمين العام، مناسبة للوقوف على الأنشطة التي قام بها منذ تعيينه في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤. وهي مناسبة أيضاً للتطلع إلى المستقبل ووضع الخطوط العامة للنهج التي يجب اتباعها فيما يتعلق بالإجراءات التي يزمع اتخاذها مستقبلاً في إطار تنفيذ الولاية المنوطة به، وذلك استجابة للتحديات المطروحة اليوم.

٤- وعلاوة على ذلك، سيقدم ممثل الأمين العام موجزاً للأنشطة التي اضطلع بها أثناء الفترة المشمولة بالتقرير من كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، تاريخ تقديم تقريره الأخير، حتى آذار/مارس ٢٠٠٨. وفي الختام، يستعرض الممثل عدداً من الاستنتاجات والتوصيات التي وجّهها أساساً إلى الحكومات التي تقع عليها المسؤولية الأولى في تقديم المساعدة إلى المشردين وحمايتهم، وإلى الأطراف الفاعلة الأخرى العاملة في هذا الميدان.

أولاً - الحصيلة والآفاق

٥- طلبت لجنة حقوق الإنسان إلى الأمين العام للأمم المتحدة سنة ١٩٩٢، أن يعيِّن ممثلاً له يُعنى بشؤون المشردين داخلياً[(٢)]، استجابة للقلق الدولي المتنامي بشأن كِبَر عدد المشردين داخلياً في شتى أنحاء العالم وحاجتهم إلى المساعدة والحماية، مُنشِئاً بذلك آلية جديدة يتركز عملها على ثلاثة محاور، هي: فهم ديناميات التشرد وتحديد احتياجات المشردين؛ وإعداد إطار معياري للاستجابة لاحتياجات المشردين في مجالي الحماية والمساعدة؛ وتحليل الاستجابة المؤسسية لتلك الاحتياجات.

٦- ويمثل وضع المبادئ التوجيهية لعام ١٩٩٨ بالتأكيد أهم إنجاز تحقق في إطار الولاية في هذه المرحلة الأولى. وتهدف المبادئ التوجيهية التي تستند إلى القانون الإنساني الدولي، والقانون الدولي لحقوق الإنسان وبالتالي إلى قانون اللاجئين، إلى توجيه الحكومات والمنظمات الدولية وكافة الأطراف الفاعلة الأخرى في عملها المتمثل في حماية المشردين ومساعدتهم. وتمثل تلك المبادئ إسهاماً رئيسياً في وضع المعايير الدولية الخاصة بالمشردين داخلياً.

---

1 E/CN.4/1998/53/Add.2, annexe.

2 Commission des droits de l'homme, résolution 1992/73.

وأحاطت لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة علماً بتلك المبادئ، واعترفت بأن استخدامها يمثل أداة هامة، وشجعت مؤسسات وهيئات منظمة الأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية والمنظمات غير الحكومية على نشرها وتطبيقها. وفي مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، أقرّ رؤساء الدول والحكومات بأهمية المبادئ التوجيهية باعتبارها إطاراً دولياً هاماً لحماية المشردين داخلياً[٣]. كما أشارت هيئات المعاهدات[٤] والهيئات القضائية الإقليمية[٥] إلى تلك المبادئ في استنتاجاتها ومقرراتها. وقد تُرجمت المبادئ التوجيهية إلى ما يربو على ٣٥ لغة واتُخِذت كأساس لاعتماد تشريعات أو سياسات محددة تتناول التشرد الداخلي في نحو ٢٠ بلداً، كما استرشدت بهذه المبادئ اتفاقات دولية تتعلق بقضايا التشرد مثل بروتوكول حماية المشردين داخلياً ومساعدتهم الذي يمثل جزءاً لا يتجزأ من ميثاق الأمن والاستقرار والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى لعام ٢٠٠٦.

٧- وطلبت لجنة حقوق الإنسان إلى الأمين العام، في دورتها الحادية والستين في قرارها ٢٠٠٤/٥٥، أن يقوم بإنشاء آلية جديدة "لمعالجة مشكلة التشرد الداخلي المعقّدة بطرق منها على الأخص تعميم مراعاة حقوق الإنسان للمشردين داخلياً في جميع أنشطة الأقسام المختصة في منظومة الأمم المتحدة".

٨- وفي أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، عيّن الأمين العام فالتر كالين ممثلاً له معنيّاً بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً.

٩- وخلص الأمين العام في تقريره عن أداء وفعالية الآلية الجديدة المتعلقة بالتشرد الداخلي الذي قدمه في عام ٢٠٠٦ بطلب من لجنة حقوق الإنسان، إلى أن الآلية الجديدة إيجابية وتُسهم في حماية المشردين داخلياً على نحو أفضل. ومكّن النهج القائم على حقوق الإنسان الذي اتّبعه ممثل الأمين العام مع الدول ومع منظمة الأمم المتحدة على السواء من تحسين فعالية الاستجابة لحالات التشرد الداخلي[٦].

١٠- ووضع ممثل الأمين العام، لتنفيذ ولايته، استراتيجية تستند إلى قناعته بأنه لا يمكن للمشردين داخلياً أن يتمتعوا بحقوقهم الإنسانية على النحو الكامل إلا بتوفر العناصر التالية: إطار معياري متين؛ وإرادة سياسية لاحترام وتطبيق تلك المعايير؛ وقدرات الدول على تنفيذ مسؤولياتها في حماية ومساعدة المشردين.

---

[3] Résolutions de l'Assemblée générale: A/60/1, par. 132; 60/168, par. 8; 62/153, par. 10. Voir aussi résolution 6/32, par. 7 (*c*), du Conseil des droits de l'homme.

[4] Voir, pour des exemples récents, les observations finales du Comité des droits de l'homme sur le rapport de l'ex-République yougoslave de Macédoine (CCPR/C/MKD/CO/2, par. 15); les observations finales du Comité pour l'élimination de la discrimination raciale sur le rapport de l'Éthiopie (CERD/C/ETH/CO/15, par. 18); les observations finales du Comité des droits de l'enfant sur le rapport de la Colombie (CRC/C/COL/CO/3, par. 79).

[5] Voir Cour européenne des droits de l'homme, Affaire Dogan et autres c. Turquie, arrêt du 29 juin 2004, par. 154; Corte Interamericana de Derechos Humanos, Caso de La Comunidad Moiwana vs. Suriname, Sentencia de 15 de junio de 2005, Corte I.D.H., (Ser. C) No. 124 2005, Opinion individuelle du juge A. A. Cançado Trindade, par. 16-17.

[6] Voir le rapport du Secrétaire général sur les réalisations et l'efficacité du nouveau mécanisme pour la question des déplacements internes, E/CN.4/2006/69, par. 47.

١١- وإذ يضع ممثل الأمين العام في اعتباره هذه العناصر، فإنه يشدِّد في البداية على تعزيز المبادئ التوجيهية لعام ١٩٩٨ وعلى إدراجها في التشريعات الوطنية وسياسات الدول. ويعمل مع الحكومات وغيرها من الشركاء من أجل مواءمة تلك التشريعات مع المعايير الدولية التي تتضمنها المبادئ التوجيهية. وفضلاً عن ذلك، يعمل الممثل مع القائمين على مشروع بروكينغ - برن المعني بالتشرد الداخلي على إعداد دليل موجّه إلى المشرِّعين والمديرين يتعلق بتنفيذ المبادئ على الصعيد الوطني، وسيصدر في خريف عام ٢٠٠٨، بعد إجراء سلسلة من المشاورات مع خبراء من الحكومات ومن المجتمع المدني على السواء. وعلى الصعيد الإقليمي، يعمل الممثل أيضاً على توعية المنظمات المعنية بمراعاة المبادئ التوجيهية عند تنفيذ اتفاقات أو قوانين جديدة يمكن أن تتناول أحد جوانب التشرد الداخلي، مثلما جرى ذلك مع الاتحاد الأفريقي عند وضعه اتفاقية تتعلق بالتشرد الداخلي.

١٢- وشدد ممثل الأمين العام أيضاً، في إطار تنفيذ ولايته، على ضرورة تعبئة الإرادة السياسية، ولا سيما عن طريق الحوار المتواصل الذي يجريه مع الحكومات. وهكذا، قام الممثل، منذ تعيينه في عام ٢٠٠٤، باثنتي عشرة بعثة إلى كل من أفريقيا وأمريكا وآسيا وأوروبا. وهو يولي أهمية كبرى لمتابعة التوصيات المتعلقة ببعثاته السابقة أو لمواصلة الحوار مع الحكومات في إطار زيارات العمل التي يقوم بها. وفي العديد من الحالات، أُبلغ بأن تلك البعثات أسهمت مباشرة في اعتماد تدابير إيجابية لصالح المشردين داخلياً.

١٣- ويعمل ممثل الأمين العام على مساعدة الدول في تطوير قدراتها للوفاء بالتزامها في مجالي حماية ومساعدة المشردين داخلياً. فهو يقدم إليها العديد من التوجيهات التقنية عند وضع التشريعات أو السياسات أو الاستراتيجيات أو خطط العمل لصالح المشردين داخلياً. كما أنه وضع أدوات ليسترشد بها مختلف الأطراف الفاعلة في ما تقوم به من أعمال: إطار للمسؤولية الوطنية في عام ٢٠٠٥[٧]؛ وتوجيهات تشغيلية بشأن حقوق الإنسان والكوارث الطبيعية التي صادقت عليها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات في عام ٢٠٠٦[٨]؛ وإطار مفاهيمي يتعلق بالحلول الدائمة للمشردين في عام ٢٠٠٧[٩]. وأخيراً، ينظم الممثل دورة تدريبية سنوية بشأن التشرد الداخلي لصالح الموظفين الحكوميين.

١٤- ويعمل ممثل الأمين العام أيضاً على إدراج الحقوق الأساسية للمشردين في أنشطة جميع الكيانات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة. ويشترك أيضاً في أنشطة الهياكل المشتركة بين المؤسسات مثل اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات أو أفرقة عمل المجموعات المعنية بالحماية والإنعاش المبكر. ويشجِّع على إقامة تعاون وثيق مع الأطراف الفاعلة الرئيسية المعنية بالتشرد داخل الأمم المتحدة، أي مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وبادر، مؤخراً إلى إجراء تعاون منتظم مع

---

7 E/CN.4/2006/71/Add.1.

8 Brookings-Bern Project on Internal Displacement, *Protecting Persons Affected by Natural Disasters: IASC Operational Guidelines on Human Rights and Natural Disasters*, Washington DC, juin 2006.

9 Brookings Institution-University of Bern Project on Internal Displacement, *When Displacement Ends: A Framework for Durable Solutions*, Washington DC, juin 2007.

برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومنظمة الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (موئل منظمة الأمم المتحدة). ويود الممثل الإشارة بصفة خاصة إلى التعاون القائم منذ العام الماضي مع لجنة بناء السلام الجديدة من أجل مراعاة حقوق واحتياجات المشردين في عمليات السلام على نحو أفضل.

١٥- وأخيراً، يعتبر ممثل الأمين العام أنه مسؤول عن لفت انتباه الأطراف الفاعلة المعنية إلى بروز تحديات جديدة. وفي هذا الصدد، يود أن يشدد على حماية المشردين بسبب الكوارث الطبيعية، التي يمكن أن تتضاعف، لا سيما بسبب تغير المناخ. كما يعتبر أنه يجب بذل جهود إضافية للتصدي للتحديات الخاصة التي يطرحها التشرد في إطار عمليات السلام، واتفاقات السلام وأنشطة بناء السلام. وفضلاً عن ذلك، ينبغي إمعان التفكير في كيفية الاستجابة لاحتياجات المشردين في المرحلة الانتقالية بين نهاية أزمة إنسانية في حد ذاتها والآونة التي تعتبر مؤاتية للقيام بالأنشطة الإنمائية.

ثانياً - الأنشطة التي قام بها ممثل الأمين العام في إطار تنفيذ ولايته

١٦- واصل ممثل الأمين العام، سيراً على النهج الذي اتبعه في السنوات السابقة، تنفيذ ولايته مركزاً على إقامة حوار منتظم ومفتوح مع الحكومات. كما حرص على مواصلة التعاون مع المنظمات الإقليمية ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة للتوصل معاً إلى صيغة تمكنها من زيادة مراعاة حقوق الإنسان للمشردين داخلياً في أنشطتها.

ألف - الحوار مع الحكومات

١- البعثات التي قام بها إلى البلدان

١٧- في الفترة المشمولة بالتقرير، قام ممثل الأمين العام ببعثة رسمية إلى جمهورية أفريقيا الوسطى، وأذربيجان، وسري لانكا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية. كما قام بزيارات عمل إلى كل من أرمينيا، وكوت ديفوار، وأفغانستان، والولايات المتحدة الأمريكية.

جمهورية أفريقيا الوسطى

١٨- بدعوة من الحكومة، قام ممثل الأمين العام بزيارة رسمية إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في الفترة من ٢٤ شباط/فبراير إلى ٣ آذار/مارس ٢٠٠٧. ويُقدّم أيضاً إلى الدورة الحالية للمجلس تقريراً مفصلاً يتضمن تحليله للحالة، واستنتاجاته وتوصياته (A/HRC/8/6/Add.1).

١٩- ورأى ممثل الأمين العام، أثناء زيارته، أن العنف المنتشر في شمال جمهورية أفريقيا الوسطى هو السبب الأساسي لتشرد السكان. وهذا العنف هو نتيجة مباشرة للنزاع القائم في تلك المناطق، وهو ناجم أيضاً عن التعدي على حقوق الإنسان من جانب القوات المسلحة التي تستهدف السكان المدنيين وممتلكاتهم، وهو مرتبط أيضاً بأنشطة قطّاع الطرق وغيرهم من اللصوص في بعض المناطق. ونتيجة لهذا العنف، تواجه جمهورية أفريقيا الوسطى أزمة كبيرة في مجال الحماية حسب ما يتبين من العدد الكبير من الأشخاص المشردين الذين يعيش أغلبهم

في فقر مدقع، وقد فقدوا، في كثير من الأحيان، سكنهم ولا تتوفر لهم إمكانية الوصول إلى مياه الشرب والرعاية الصحية أو التعليم لأطفالهم.

٢٠- ووفقاً للمعلومات التي تلقاها ممثل الأمين العام، فقد حدثت بعض عمليات العودة منذ قيامه ببعثته، ولا سيما في بعض القرى التي توجد على الطريق الرابطة بين بوسّنغوا وباوا. كما أُبلغ بأنه بالرغم من انخفاض عمليات التشريد التي تتسبب فيها قوات الأمن بصفة كبيرة، فقد اضطر أشخاص عديدون إلى الفرار من بيوتهم بسبب انعدام الأمن المتزايد في بعض الجهات وذلك بسبب أنشطة قطاع الطرق أو الهجمات التي ينفذها عناصر من جيش تشاد ضد القرى الموجودة قرب ماكوندا على سبيل المثال.

٢١- ويأمل ممثل الأمين العام في أن يكون لنشر بعثة الأمم المتحدة في جمهورية أفريقيا الوسطى وتشاد في الشمال وعملية الاتحاد الأوروبي - تشاد - جمهورية أفريقيا الوسطى أثر في استقرار البلد بأكمله، بما في ذلك مناطق الغرب التي تأثرت بصفة خاصة بالتشرد.

٢٢- ولتفادي استمرار التشرد وحتى يستفيد المتشردون من حلول مستدامة مستقبلاً، يوصي ممثل الأمين العام باتباع استراتيجية تركز على ثلاث نقاط هي: مواصلة الحوار السياسي بين الحكومة ومختلف المجموعات المسلحة؛ وتعزيز وجود المنظمات الدولية المعنية بالشؤون الإنسانية وبتوفير الحماية؛ وأخيراً، إعمال برنامج إنمائي هادف في المنطقة الشمالية من البلد بغية التصدي للأسباب الرئيسية التي أدت إلى نشوء الأزمة والتي تكمن في التهميش والتخلف الإنمائي في هذه المنطقة. وهو يرى أن نبذ العنف والتصدي للإفلات من العقاب السائد في البلد والالتزام بالدخول في حوار بنّاء هي السبل الوحيدة لوضع حد للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي يعاني منها المشردون داخلياً. ويدعو الممثل جميع الأطراف الفاعلة إلى أن تحترم بدقة التزاماتها بموجب القانون الدولي الواجب التطبيق. ويطلب إلى المنظمات الإنسانية أن تعاضد البلد في جهوده التي يبذلها لتلبية الاحتياجات اللازمة لمساعدة المشردين داخلياً وحمايتهم. ويدعو المانحين إلى الشروع، دون إبطاء وعلى أساس طوعي، في برنامج إنمائي طموح في شمال البلد.

أذربيجان

٢٣- بدعوة من السلطات الوطنية، قام ممثل الأمين العام ببعثة رسمية إلى أذربيجان في الفترة من ٢ إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧. والهدف من البعثة هو تقييم حالة التشرد الداخلي في البلد واستعراض التدابير التي اتخذت لمعالجة هذه المسألة. ويقدم الممثل إلى الدورة الحالية للمجلس تقريراً يتضمن استنتاجات وتوصيات مفصلة (A/HRC/8/6/Add.2).

٢٤- وفي أعقاب هذه البعثة، ذكّر ممثل الأمين العام بأن أذربيجان تعيش حالة خطيرة من حالات التشرد الداخلي. وهو يرى أنه منذ الزيارة التي قام بها سلفه في عام ١٩٩٨، هناك تقدم حقيقي قد أحرز في مجال المساعدة المقدمة استجابة لاحتياجات المشردين داخلياً وحماية حقوقهم. وأشار الممثل بوجه خاص إلى أنه تم أخيراً إغلاق عدد من أكثر المخيمات تردِّياً وبناء مساكن جديدة في المناطق الريفية مما مكن المشردين من حياة كريمة. وعلم أيضاً أن السلطات قامت، منذ قيامه ببعثته، بإغلاق آخر مخيم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ وإعادة توطين ما يربو على ١١ ٠٠٠ أسرة. كما أُبلغ باعتماد المرسوم الرئاسي رقم ٢٤٧٥ المؤرخ تشرين الأول/

أكتوبر ٢٠٠٧ الذي ينص على تخصيص مبالغ هامة لتجديد بعض مخيمات المشردين داخياً في المناطق الريفية وإعادة توطين الأشخاص الذين تم إيواؤهم في المدارس أو في مباني الجيش.

٢٥- ويشجع ممثل الأمين العام الحكومة على أن تواصل جهودها في هذا المجال خاصة بالنظر إلى حالة الآلاف من المشردين داخلياً الذي يعيشون داخل المناطق الحضرية في مساكن جماعية في ظروف صعبة إلى أقصى حد. وعلاوة على ذلك، فإنه يحث الحكومة على أن تتصدى على سبيل الأولوية لهذه المسألة بأن تعزز خاصة البرامج الرامية إلى زيادة مصادر الرزق وقدرتهم على الاكتفاء الذاتي وتمكينهم من فرصة استعادة دورهم كعناصر نشطة ومنتجة في مجتمعاتهم. كما يشدد على أهمية اتخاذ تدابير لإدماج المشردين في قطاعي التعليم والاقتصاد لتفادي أي شعور بالتهميش والتمييز تجاه هذه الفئة الضعيفة من السكان.

٢٦- وأخيراً، يدعو ممثل الأمين العام المجتمع الدولي إلى تجديد وتكثيف جهوده للوصول إلى تسوية سلمية، وإلى تنفيذ قرارات مجلس الأمن التي تطالب بانسحاب قوات الاحتلال ودعم عودة المشردين إلى مواطنهم الأصلية في كنف الأمن والكرامة. ويشجع حكومة أذربيجان على مواصلة جهودها بغية تحسين ظروف عيش المشردين في أماكن إقامتهم الحالية أو في أماكن أخرى من البلد، في انتظار إيجاد تسوية للتراع.

سري لانكا

٢٧- بدعوة من الحكومة، قام ممثل الأمين العام بزيارة رسمية إلى سري لانكا في الفترة من ١٤ إلى ٢٢ كانون الأول/ ديسمبر ٢٠٠٧. ويقدم الممثل تقريراً مفصلاً إلى الدورة الحالية للمجلس (A/HRC/8/6Add.3). وأثناء البعثة، زار الممثل كولومبو ومقاطعات بوتَّالام، وفافونيا، وترينكومالي وباتيكالْوا. وتمكن من الوقوف على مدى تعقد وضخامة ظاهرة التشرد الداخلي في سري لانكا. فقد شُرِّدَ أثناء العامين الماضيين ما يربو على ٣٠٠ ٠٠٠ شخص بسبب التراع. وفي جافنا وبوتالام، يتعرض مسلمون من الجنوب إلى حالة التشرد الداخلي منذ أكثر من ١٧ عاماً. ولا يزال عدد محدود جداً من المشردين في أعقاب تسونامي في الإقليم الشرقي. وقد يؤدي احتدام القتال في شمال البلد إلى حدوث حالات تشرد جديدة.

٢٨- وكان الهدف من البعثة هو تحديد العوائق الرئيسية والظروف التي تمكن المشردين من إيجاد حلول مستدامة لوضعهم. ويمثل الأمن الهاجس الرئيسي بالنسبة إلى العائدين والمشردين على السواء. وأسباب انعدام الأمن متعددة وتشمل على وجه الخصوص ما يلي: الأساليب التي تلجأ إليها قوات الأمن، بما فيها الغارات؛ والتحقق من الهوية أو القيام بعمليات احتجاز دون إبلاغ الأسر بأسباب ومكان ذلك الاحتجاز؛ والتوغلات المستمرة والهجمات التي ينفذها نمور تاميل إيلام للتحرير، والتي تشمل تفجير ألغام من فئة "كلايمور"؛ والهجمات والتهديدات التي تنفذها جماعات مسلحة غير شرعية مثل حزب تاميل ماكّال فيدوتالي بوليكال؛ وعمليات الاختفاء القسري التي تتسبب فيها كافة الأطراف المشاركة في التراع واختطاف أشخاص من جانب أطراف مجهولة الهوية؛ وعمليات النهب؛ والإزالة غير الكاملة للألغام.

٢٩- وتمثل محدودية فرص وصول المشردين إلى مصادر الرزق لأسباب أمنية، أيضاً مسألة تستلزم عناية فورية. وفضلاً عن ذلك، يرى ممثل الأمين العام أنه ينبغي للحكومة تكثيف جهودها لإجراء مشاورات وتبادل المعلومات مع

المشردين والعائدين على السواء، وكذلك مع الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني، بغية تحسين الاستجابة الإنسانية والحد من الشعور بانعدام الأمان. ويساور الممثل بالغ القلق إزاء إمكانية عدم استدامة عمليات العودة المسجلة في الفترة الأخيرة في شرق البلد نتيجة عدم ممارسة المشردين حرية الاختيار، وعدم استشارتهم ومشاركتهم في تنظيم عمليات العودة، وإمكانية وجود حالات إكراه من جانب أفراد الجيش المتواجدين في المخيمات والتهديدات بوقف المساعدة.

٣٠- ويسلم ممثل الأمين العام بالجهود التي تبذلها الحكومة لصالح المشردين وبرغبة السلطات في الاعتراف بالصعوبات المرتبطة بالتشرد الداخلي وضرورة إيجاد حلول مستدامة لحالة المشردين منذ سنوات طويلة. وإذ أن المعارك لا تزال مستمرة في شمال البلد، فإنه يدعو جميع الأطراف إلى احترام التزاماتها بموجب القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما تيسير توفير المساعدة الإنسانية والعبور الآمن للسكان المدنيين الذين يبحثون عن الأمن. ويشجع الحكومة على وضع سياسة شاملة تغطي جميع جوانب التشرد الداخلي، وفقاً للمبادئ التوجيهية، وعلى تحديد المسؤوليات المؤسسية المنوطة بها بشكل واضح وضمان حماية حقوق المشردين. وإن الممثل مستعد لدعم السلطات في الجهود التي ستبذلها في هذه المجالات.

جمهورية الكونغو الديمقراطية

٣١- قام ممثل الأمين العام ببعثة رسمية إلى جمهورية الكونغو الديمقراطية في الفترة من ١٢ إلى ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٨ ويُقدَّم تقريره عن هذه البعثة إلى الدورة الحالية للمجلس (A/HRC/8/6Add.4).

٣٢- وخلص ممثل الأمين العام في أعقاب زيارته إلى أن شمال جمهورية الكونغو الديمقراطية يُعاني من حالة تتسم بأزمة خطيرة في مجال الحماية وأزمة إنسانية خطيرة، تتجلى في صور منها العدد الكبير جداً من المشردين، الناجم أساساً عن وجود ميليشيات أجنبية وكونغولية، وتصاعد المواجهات وأعمال العنف. وفضلاً عن ذلك، لاحظ الممثل مع الارتياح أن مناطق أخرى من البلد، مثل كاتانغا، قد شهدت عودة نحو مليون شخص إلى مواطنهم الأصل نتيجة تحسن الحالة الأمنية في العديد من المناطق.

٣٣- واضطر معظم السكان إلى الفرار من أماكن إقامتهم بسبب المواجهات بين القوات المسلحة الكونغولية ومختلف المجموعات المسلحة المتواجدة في شرق البلد أو بسبب المواجهات فيما بين المجموعات المسلحة. بيد أن انتشار حالة انعدام الأمن وأعمال العنف، بما يشمل عمليات القتل والاغتصاب المنتظم والتجنيد القسري للأطفال والشبان، السائدة في مقاطعتي كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، بسبب التعدي على حقوق الإنسان للسكان المدنيين وانتهاكها من جانب مجموعات مسلحة وأفراد في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية، أجبرت أيضاً العديد من الكونغوليين على التشرد. وأخيراً، يعود تشرد السكان أيضاً، ولو بدرجة أقل، إلى الكوارث الطبيعية التي تطال مناطق مختلفة من البلد مثل الزلازل الأخيرة التي شهدتها منطقة بو كافو.

٣٤- ولاحظ ممثل الأمين العام أثناء زياراته الميدانية أن المشردين يعيشون في حالة فقر مدقع تقترن أحياناً بتفاقم انعدام الأمن الغذائي. وفقد عدد كبير منهم بطاقة الناخب، التي تمثل في جمهورية الكونغو الديمقراطية وثيقة هوية، الأمر الذي يجعلهم أكثر ضعفاً. وأُبلغ الممثل أيضاً باستمرار حدوث أعمال عنف جنسي وتجنيد قسري للأطفال حتى أثناء التشرد. وفضلاً عن ذلك، لاحظ أنه بالرغم من أن الأغلبية الساحقة للمشردين تؤويها أسر مضيفة، فإن المساعدة

ترسل أساساً إلى مخيمات المشردين سواءً كانت منظمة أو غير منظمة. وبالمقابل، فإن المجتمعات المحلية والأسر المضيفة تتلقى قليلاً من المساعدة بينما يرزح العديد منها تحت عبء الوافدين الجدد وكثيراً ما تتخطى طاقة استيعابها القصوى.

٣٥- وإن التطورات السياسية الأخيرة التي أدت إلى إبرام وثائق الالتزام في مؤتمر السلام والاستقرار والتنمية في كيفو الشمالية وكيفو الجنوبية، المعقود في غوما في الفترة من ٦ إلى ٢٣ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨، وكذلك بيان نيروبي الصادر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧، يمكن أن تشكل ضمنياً فرصاً حقيقية لتحقيق الاستقرار، وأن تتيح للمشردين إمكانية العودة إلى ديارهم. غير أن عملية تنفيذ الاتفاقات تبدو معقدة وصعبة، حيث إن الوضع لا يزال غير مستقر وحالات التشرد مستمرة نتيجة مواجهات محلية. وفضلاً عن ذلك، فإن اللجوء إلى وسائل عسكرية لتسوية المشاكل المتبقية قد يولّد أزمات إنسانية جديدة وحالات تشرد واسعة النطاق.

٣٦- ولاحظ ممثل الأمين العام أثناء مختلف لقاءاته أن السلطات واعية تماماً بالتحديات التي يطرحها العدد الكبير من المشردين في جمهورية الكونغو الديمقراطية وبظروف البقاء التي تعيش فيها. ومع ذلك يعرب عن أسفه لأنه مع مراعاة القيود المفروضة على موارد بلد يمر بمرحلة انتقالية، فإنه لا تبذل جهود إضافية لتقديم العون والمساعدة إلى المشردين و لم يوضع إطار قانوني لتسوية هذه المشاكل. ويرى الممثل أنه بالإضافة إلى المساعدة الإنسانية، بادرت بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية وكذلك الأطراف الفاعلة في المجال الإنساني إلى تنظيم أنشطة كبيرة في مجال الحماية. ولاحظ بصفة خاصة أن بعثة الأمم المتحدة، بنشر قواتها، قد يسّرت في حالات عديدة وصول المساعدات الإنسانية أو مكّنت من ذلك، وساعدت في استقرار الحالة الأمنية، وذلك وفقاً لولايتها المتمثلة في حماية السكان المدنيين. وهو يشجع على اتباع أية ممارسة تهدف إلى توسيع نطاق أنشطة الحماية، على الصعيد التنفيذي، لتتجاوز ذلك التنسيق مع الأفراد العسكريين والتشديد في الوقت ذاته على ضرورة الإبقاء باستمرار على التمييز الأساسي بين العمل الإنساني والعمل العسكري.

٣٧- وسعياً لتقديم المساعدة والحماية للمشردين في جمهورية الكونغو الديمقراطية من أجل إيجاد حل دائم لقضية التشرد في هذا البلد - كشرط لازم لدعم بناء السلام - يوصي ممثل الأمين العام باتباع استراتيجية تركّز على مواصلة الحوار السياسي بين الحكومة ومختلف الجماعات المسلحة وغيرها من الأطراف الفاعلة المعنية على السواء. ويجب زيادة الدعم المقدم إلى الأسر المضيفة، وتعزيز المساعدة الإنسانية وأنشطة الحماية لصالح المشردين وكذلك تدابير الإنعاش المبكر حيثما تكون عودة اللاجئين مُتَوَقَّعة أو جارية فعلاً. كما يوصي باتخاذ التدابير اللازمة لمشاركة المشردين في الانتخابات المحلية المزمع عقدها في عام ٢٠٠٨. ويشجع المجتمع الدولي على مواصلة تقديم دعم هام ومتواصل لبرامج مساعدة وحماية المشردين ويدعو المنظمات الإنسانية إلى توسيع الدعم الذي تقدمه للمجتمعات المحلية المضيفة التي ترزح تحت عبء وجود المشردين.

٢- زيارات العمل، وأنشطة المتابعة والتدخلات الأخرى المتعلقة بقضايا التشرد الداخلي

أرمينيا

٣٨- بناء على دعوة من حكومة أرمينيا، قام ممثل الأمين العام بزيارة عمل إلى هذا البلد في الفترة من ١٢ إلى ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٧ عقب الزيارة التي قام بها سلفه في عام ٢٠٠١. وأجرى، خلال إقامته في البلد،

محادثات مع رئيس الوزراء وكبار الموظفين المعنيين بالمسائل المرتبطة بالتشرد الداخلي وكذلك مع ممثلي المنظمات الدولية وغير الحكومية. وعلاوة على الزيارة التي قام بها إلى يرفان، زار أيضا تشامباراك في إقليم غيقاركونيك.

٣٩- وحسب تحقيق أجراه مجلس اللاجئين النرويجي ووزارة شؤون الهجرة واللاجئين، فإن ٣٩٩ ٨ شخصاً من بين المشردين بسبب النزاع لا يزالون كذلك، أي ما يقارب نسبة ١٠ في المائة من العدد الأصلي. وعلاوة على ذلك، فإن عدد الأشخاص الذين لا يزالوا مشردين في أعقاب الزلزال الذي هز المنطقة الشمالية الشرقية من البلاد في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨، لا يزال مجهولاً. ولاحظ ممثل الأمين العام أثناء زياراته الميدانية، أن بعض المشردين يعيشون في حالة تبعث على القلق، ويفتقر عدد منهم إلى أي دخل ويعتمد كلياً على برامج المساعدة الإنسانية التي تقدمها الحكومة.

٤٠- ويلاحظ ممثل الأمين العام أن إعادة الإدماج المحلي تشكل النهج المفضل في أرمينيا. ويعتبر أن أرمينيا تشكل حالة فريدة من نوعها إذ يمكنها تسوية الحالات المتبقية من التشرّد الداخلي وبذلك تخرج من عداد البلدان التي تواجه مثل هذه الحالات. وفي هذا السياق، يدعو الحكومة إلى اعتماد برنامج لدعم المشردين الراغبين في العودة كما يدعو المجتمع الدولي إلى دعم تنفيذها. وأحال الممثل مذكرة موجهة إلى السلطات في أرمينيا بتاريخ أيار/مايو ٢٠٠٧، تتضمن استنتاجاته وتوصياته المفصلة.

كوت ديفوار

٤١- شهدت كوت ديفوار، في الأشهر الأخيرة، تطورات مهمة فتحت آفاقا جديدة أمام مواطنيها المشردين. فتوقيع اتفاق واغادوغو يمثل مرحلة هامة في تاريخ البلد الحديث. وفي ٩ آذار/مارس ٢٠٠٧ كتب ممثل الأمين العام إلى رئيس الجمهورية والأمين العام للقوى الجديدة ليلفت انتباههما إلى النقاط التي تبدو له رئيسية في إطار عملية المصالحة الوطنية ألا وهي: مساعدة المشردين في استعادة أموالهم وممتلكاتهم، أو جبر الأضرار التي حلت بهم أو منحهم تعويضاً مناسباً؛ وإيلاء أهمية خاصة لمسألة العقارات؛ وكفالة مشاركة المشردين في جميع مراحل العملية الانتخابية.

٤٢- ثم توجه ممثل الأمين العام إلى كوت ديفوار في حزيران/يونيه ٢٠٠٧، بدعوة من حكومتها، في زيارة متابعة. وعلاوة على أبيدجان، زار الممثل كذلك مناطق غيغلو وبلوليكان وبواكي. ولاحظ أنه منذ التوقيع على اتفاق واغادوغو هدأ الوضع كثيرا وجرت فعلا بعض تحركات العودة التلقائية في شمال البلد وغربه. ولكنه يؤكد استمرار وجود تحديات هامة فيما يتصل بحماية المشردين داخليا وتقديم المساعدة الإنسانية لهم، كما يؤكد ضرورة التوصل إلى حلول عادلة ودائمة للمشردين لكي يدوم السلام. وفي الواقع فهو يعتبر أن عدم إيجاد حلول مناسبة للمشاكل الأساسية من قبيل تحديد الهوية، الذي يفترض أن يمكّن من تحديد من هو مواطن من كوت ديفوار ومن هو غير مواطن منها أو تسوية الوضع القانوني للأراضي الزراعية، قد يفضي إلى توترات جديدة يمكن أن تعرض عملية السلام للخطر.

٤٣- ويرحب ممثل الأمين العام بالاستعداد الواضح الذي أبدته السلطات على أعلى المستويات، لتيسير عودة المشردين، وباستعداد مجتمعاتهم الأصلية لاستقبالهم من جديد. وفيما يتعلق بالوضع في غرب البلد، يساور الممثل القلق

إزاء التحديات التي يطرحها التشرد المتعاقب والتي كان قد أشار إليها من قبل في التقرير المتعلق ببعثته[١٠]. فالمشردون القادمون من زو، الذين كانوا قد وجدوا ملاذهم في بلوليكين، غادروا المزارع التي كانوا يشغلونها ليتيحوا عودة السكان دون أن يتمكنوا هم من العودة إلى قراهم التي مازال مشردون آخرون يشغلونها، وبالتالي وجدوا أنفسهم في وضع صعب للغاية. ويهيب الممثل بالسلطات إلى إيلاء هذه الحالة عناية خاصة وإيجاد حلول شاملة تتيح عودة المشردين بشكل متعاقب. وفضلاً عن ذلك، يرحب الممثل بإبرام اتفاقات بين الأهالي والأشخاص القادمين من مناطق أخرى في البلد، تقوم على تقاليد البلد مما سيتيح للسكان المعنيين التحكم بزمام العملية على أفضل وجه. إلا أن القلق يساوره من احتمال حدوث نزاعات نتيجة لتلك الاتفاقات إذ يبدو أنها لا تنصّ على آليات للنظر في الخلافات التي قد تنشأ بين الأشخاص الذين عادوا إلى أراضيهم وأوصيائهم، ويظهر أنها تتعارض أحيانا مع قانون الأراضي الزراعية، مما يزيد من الصعوبات في تطبيق هذا القانون.

٤٤- وفيما يتعلق بالشمال، يعتقد ممثل الأمين العام أن العوائق التي تعترض العودة تتصل في جوهرها بحالة التهميش التي تتعرض لها المنطقة وتتجلى في معدلات بطالة مرتفعة، وغياب شبه كامل للإدارة العامة، وزيادة طفيفة في معدلات الجريمة وكذلك وجود عدد كبير من الأملاك التي تم الاستيلاء عليها أو نهبها أو تدميرها. وتأكد له، على وجه الخصوص، تزايد فقر المشردين، لا سيما حالات البؤس الشديد التي تعيش فيه الجماعات الضعيفة جدا مثل النساء ربات الأسر أو المراهقات الأمهات. وبالإضافة إلى ذلك، لاحظ تزايد بعض التوترات بين المجتمعات المحلية.

٤٥- ويذكّر ممثل الأمين العام بأن مسألة تحديد هوية المواطنين ومنحهم بطاقات هوية شخصية هي مسألة أساسية في عملية التطبيع في كوت ديفوار. ولاحظ باهتمام الجهود التي تبذلها الحكومة في هذا المجال، بيد أنه يود الإشارة إلى أن هذا الإجراء قد يسبب صعوبات معينة للمشردين لأنه ينص على أن شهادة الميلاد تُمنَحُ في المكان الذي ولد فيه الشخص المعني فقط. ويعرب الممثل عن قلقه بشكل خاص من احتمال عدم تمكن المشردين من ممارسة حقهم الانتخابي، في إطار العملية الانتخابية الجارية، ومن المشاركة في الشؤون العامة مثل بقية مواطني بلدهم.

٤٦- وفي تموز/يوليه ٢٠٠٧، أحال ممثل الأمين العام إلى السلطات استنتاجات وتوصيات مفصلة، ودعا السلطات الحكومية إلى اتخاذ إجراءات ملموسة لوضع الصيغة النهائية لخطة العمل التي أعدتها وزارة التضامن من أجل عودة الأشخاص المشردين، واعتمادها وتنفيذها دون تأخير. ويوصي الممثل المجتمع الدولي بمواصلة وضع ودعم برامج لصالح المشردين عن طريق استمرار الحضور الميداني وتعزيزه في مناطق العودة إذا ما بدا ذلك ضرورياً. ويذكّر الممثل الجهات المانحة بأهمية تقديم المعونة لعملية السلام عن طريق مواصلة تقديم دعم هام للبرامج الموضوعة لصالح المشردين داخليا بغية تعزيز عملية العودة وكفالة استمرار الحضور الميداني للوكالات والمنظمات العاملة في هذا المجال.

٤٧- وفي إطار الحوار البنّاء الذي يجريه ممثل الأمين العام مع سلطات كوت ديفوار، وجّه في ١٢ آذار/مارس ٢٠٠٨، رسالة إلى رئيس الوزراء سورو، يسترعي فيها انتباهه إلى معلومات تفيد بحدوث مواجهات بين العائدين والسكان الأصليين في غرب البلد. واغتنم هذه المناسبة كذلك للإعراب مجدداً عن قلقه بشأن مشاركة المشردين في العملية الانتخابية بسبب الصعوبات التي يواجهونها في استصدار حكم يحل محل شهادة الميلاد.

---

10 A/HRC/4/38/Add.2.

أفغانستان

٤٨- واغتنم ممثل الأمين العام مناسبة عقد مؤتمر الأمم المتحدة المعني بحماية المدنيين الذي شاركت فيه أفغانستان (في الفترة من ١١ إلى ١٧ آب/أغسطس ٢٠٠٧) للتحادث مع نائب الرئيس كريم خليلي، وعدد من الوزراء وممثلين عن مؤسسات دولية ومنظمات غير حكومية بشأن حالة المشردين في البلد. ويرى الممثل بوجه خاص أنه إذا استمر النزاع بوتيرته الحالية، فإن عدد المشردين نتيجة العمليات العسكرية والمعارك في جنوب البلد قد يزداد على نحو هام. ويأسف للصعوبات التي يواجهها العاملون في المجال الإنساني للوصول إلى هؤلاء السكان بسبب انعدام الأمن العام. ويمكن للحالة أن تتفاقم إذا لم يتمكن اللاجئون العائدون من باكستان أو جمهورية إيران الإسلامية من الرجوع إلى مواطنهم الأصلية أو الاندماج في منطقة أخرى. وعلاوة على ذلك، فإذا تجاوز عدد العائدين قدرة استيعاب المجتمع الأفغاني، يرجح أن يزداد عدد المشردين أيضاً.

٤٩- وفيما يتعلق بالحماية من التشرد، يذكّر ممثل الأمين العام جميع أطراف النزاع أن القانون الإنساني الدولي يمكّن عندما يحترم احتراماً كاملاً، من الحدّ من ضخامة وفترة التشرد. ويذكّر على وجه الخصوص بالالتزام باحترام التمييز بين المدنيين والمقاتلين، ومبدأ النسبية والالتزام باتخاذ جميع تدابير الحيطة اللازمة. وعلاوة على ذلك، يسترعي الممثل انتباه جميع الأطراف الفاعلة المعنية إلى أنه في إطار البحث عن حلول مستدامة للمشردين، يجب إيلاء عناية خاصة إلى حقهم في الأمن، وفي الملجأ وفي مصادر الرزق وكذلك إلى ضرورة معالجة النزاعات العقارية ومسألة إعادة توزيع الأراضي.

٥٠- وشجّع ممثل الأمين العام، أثناء زيارته، الحكومة والمجتمع الإنساني الدولي على تقييم احتياجات المشردين في مجال المساعدة والحماية، وكذلك في إطار البحث عن حلول مستدامة. كما شجع على وضع استراتيجية وطنية تتناول التشرد الداخلي وتحديد آليات للتنسيق ومختلف المسؤوليات على نحو واضح. ويواصل الممثل الحوار بشأن هذه المسائل مع فريق الأمم المتحدة القطري ويرحب بما يجري من تقييم وما يُبذَل من جهود لتحسين التنسيق.

الولايات المتحدة الأمريكية

٥١- قام ممثل الأمين العام بزيارة عمل إلى الولايات المتحدة الأمريكية في الفترة من ١٤ إلى ١٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨ بغية دراسة الآثار التي خلفها إعصار كاترينا الذي دمر الساحل الجنوبي الشرقي من البلد في الفترة من ٢٩ آب/أغسطس إلى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٥ على حالة الأشخاص الذين لا يزالوا مشردين نتيجة تلك الكارثة. وتندرج هذه الزيارة في إطار سلسلة من الزيارات المزمع القيام بها في عامي ٢٠٠٨ و٢٠٠٩ إلى مناطق مختلفة بغية فهم التحديات التي تطرحها المخاطر الطبيعية في مجال حماية المشردين بسبب هذه الكوارث فهماً أفضل وحمل السلطات والمجتمع المدني على إجراء حوار لاعتماد نهج قائم على حقوق الإنسان يستجيب لتلك الكوارث.

٥٢- ووفقاً للوكالة الاتحادية لإدارة الطوارئ التابعة لوزارة الداخلية، فإن ما يربو على ٠٠٠ ٦٤ أسرة لا تزال تعيش في مساكن مؤقتة في أعقاب هذه الكارثة. وقام ممثل الأمين العام بزيارة هوستن (تكساس) ونيو أورليانز. والتقى بمسؤولين حكوميين وتابعين لهيئة الصليب الأحمر الأمريكية، ومسؤولين محليين وأفراد المجتمع المدني والمشردين.

٥٣- وأثبتت الزيارة أنه، وعلى الرغم من الاستقبال السخي جداً الذي قُوبِل به المشردون في المجتمعات المحلية، فإن التحديات الرئيسية التي لا تزال تواجهها أكثرية المشردين تكمن في الحصول على مسكن لائق بثمن ميسّر، والحصول على عمل، والمستويات المتدنية جداً للدخل، وانسداد الآفاق على المديين المتوسط والطويل. ولم توجد بعد حلول مستدامة لحالة المشردين. ويعود ذلك أساساً إلى عدم وجود خطط تشييد تركز بما فيه الكفاية على احتياجات هؤلاء الأشخاص، وبخاصة أشدهم حرماناً، ولا سيما الأشخاص الذين كانوا يعيشون في مساكن اجتماعية، والذين ليست لهم الموارد الكافية لتشييد مساكنهم أو لا يستوفون معايير الحصول على مساعدات حكومية، وبالتالي يشعرون بالتهميش. وبغية الاستجابة لهذه المشاكل، يَسَّر ممثل الأمين العام عدداً من حلقات العمل جمعت موظفي البلديات وممثلي مختلف المجتمعات المحلية المتأثرة بغية لفت انتباههم للمبادئ التوجيهية وللإطار المفاهيمي المتعلق بالحلول المستدامة ودعوتهم إلى التفكير في إمكانية تطبيق تلك الأدوات في سياق التعمير في أعقاب إعصار كاترينا.

تنفيذ القرار ٨/٤ الذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان: فريق الخبراء المعني بالسودان

٥٤- شارك ممثل الأمين العام، خلال الفترة قيد الاستعراض، في عمل فريق الخبراء[١١] بصفة المقرر. وكان مجلس حقوق الإنسان قد كَلّف هذا الفريق "بالعمل مع حكومة السودان ومع الآليات المناسبة من آليات حقوق الإنسان في الاتحاد الأفريقي والتشاور على نحو وثيق مع رئيس عملية الحوار والتشاور بين الدارفوريين، لضمان المتابعة الفعالة والتشجيع على تنفيذ القرارات والتوصيات المتعلقة بدارفور التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان، لجنة حقوق الإنسان سابقاً، وغيره من مؤسسات الأمم المتحدة المعنية بحماية حقوق الإنسان، وكذلك للتشجيع على تنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمتها آليات أخرى من آليات الأمم المتحدة المعنية بالدفاع عن حقوق الإنسان، على أن تؤخذ في الاعتبار احتياجات السودان في هذا الصدد، ولضمان الاتساق بين هذه التوصيات، والمساهمة في رصد حالة حقوق الإنسان ميدانيا[١٢]". ورأى الفريق، الذي قدم تقريره النهائي إلى الدورة السادسة للمجلس في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧، أنه بالرغم من أن الحكومة اتخذت مبادرات فيما يتعلق بعدد معيّن من التوصيات، فإن هذه المبادرات لم تُحدث بعد أثراً واضحاً على الميدان حسب التقارير الواردة من المنظمات العاملة في

---

[11] Les membres du groupe sont: Mme Radhika Coomaraswamy, Représentante spéciale du Secrétaire général pour les enfants et les conflits armés, M. Philip Alston, Rapporteur spécial sur les exécutions extrajudiciaires, sommaires ou arbitraires, Mme Hina Jilani, Représentante spéciale du Secrétaire général concernant la situation des défenseurs des droits de l'homme, M. Walter Kälin, Représentant du Secrétaire général pour les droits de l'homme des personnes déplacées dans leur propre pays, M. Manfred Nowak, Rapporteur spécial sur la question de la torture et autres traitements ou peines cruels, inhumains ou dégradants, et Mme Yakin Ertürk, Rapporteuse spéciale sur la violence contre les femmes, ses causes et ses conséquences.

[12] Résolution 4/8 du Conseil des droits de l'homme, par. 7.

دارفور[١٣]. وأحاط المجلس علماً بتقرير فريق الخبراء وطلب إلى المقررة الخاصة المعنية بحالة حقوق الإنسان في السودان بالسهر على المتابعة الفعلية لتوصيات فريق الخبراء[١٤].

النرويج وكندا

٥٥- قام ممثل الأمين العام بزيارة إلى كل من النرويج وكندا في ٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧ وفي ٥ شباط/فبراير ٢٠٠٨، على التوالي. ومكنت هاتان الزيارتان من تحديد العلاقات المميزة التي تربط الممثل بسلطات هذين البلدين وبمناقشة مسائل ذات اهتمام مشترك.

بيانات صحفية وتدخلات أخرى

٥٦- في الفترة المشمولة بالتقرير، وبالإضافة إلى البلاغات الصحفية التي نُشرت في نهاية البعثات وزيارات العمل، أدلى ممثل الأمين العام ببيانين مشتركين مع خبيرين آخرين معنيين بالإجراءات الخاصة بشأن الصومال (١ أيار/مايو ٢٠٠٧) وكينيا (٤ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٨) دعوا فيها الأطراف المعنية إلى احترام التزاماتها في مجال حقوق الإنسان تجاه السكان، بمن فيهم المشردون.

٥٧- وفي ١٧ و١٨ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، دُعي ممثل الأمين العام إلى المشاركة في المؤتمر الدولي لمعالجة الاحتياجات الإنسانية للاجئين والمشردين داخلياً في العراق وفي البلدان المجاورة الذي نظمته مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جنيف. وذكر الممثل في بيانه أنه يود تسليط الضوء على بعض التحديات التي تطرحها حالة ما يقارب مليوني مشرد عراقي، يحتمل أن تكون حالتهم أكثر إثارة للقلق من حالة الأشخاص الذين لجأوا إلى بلدان أخرى. وأشار الممثل إلى أنه تقع على الحكومة مسؤولية حماية مواطنيها المشردين ومساعدتهم. ورداً على بعض التقارير التي ذكرت أن ثمة قيوداً تفرضها بعض المناطق على دخول المشردين إلى أراضيها، أكد الممثل أن هناك حقاً أساسياً في الهرب من العنف داخل البلد؛ وفي هذا الصدد، يدعو السلطات المحلية إلى كفالة عدم منع المشردين من مواصلة البحث عن الأمن والحماية داخل بلدهم. وشجع الممثل المجتمع الدولي، بما في ذلك مؤسسات الأمم المتحدة وهيئاتها، على تركيز جهوده على حالة المشردين في العراق وعلى تقديم دعمه للحكومة العراقية في هذا الصدد.

٥٨- وفي إطار الحوار الذي يواصل ممثل الأمين العام إجراءه مع جميع الأطراف الفاعلة المعنية بحالة المشردين في جورجيا، أحال رسالة إلى المشاركين في الندوة المتعلقة بالجوانب القانونية لعودة اللاجئين في أبخازيا، جورجيا، المعقودة في نيويورك، في ٢٩ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٧. وذكّر الممثل في تلك الرسالة بخيارات الحلول المستدامة الثلاثة المعروضة على المشردين (وهي العودة، والاندماج في منطقة التشرد، وإعادة التوطين في منطقة أخرى من مناطق البلد) والظروف اللازمة للعودة المستدامة، ولا سيما الأمن، واستعادة الممتلكات، وتشييد المساكن وتهيئة مناخ ملائم للعودة ولإعادة الاندماج. ورحب الممثل باعتماد السلطات استراتيجية وطنية بشأن التشرد الداخلي

---

[13] A/HRC/6/19. Voir également le rapport du groupe d'experts soumis à la cinquième session du Conseil (A/HRC/5/6).

[14] Voir les résolutions 6/34 et 6/35 du Conseil des droits de l'homme.

التي تذكّر بحق المشردين في العودة وتمكينهم في الوقت نفسه من العيش عيشاً طبيعياً في انتظار إمكانية عودتهم في كنف الأمان والكرامة.

٣- البعثات المقبلة

٥٩- يتوقع ممثل الأمين العام أن يقوم ببعثة رسمية إلى كلّ من السودان وكينيا في إطار أنشطته المقررة في النصف الثاني من عام ٢٠٠٨. وقد وجه الممثل رسالتين إلى السلطات الكينية والسودانية في هذا الصدد. ويلح على سلطات البلدين بأن ترد بسرعة على هاتين الرسالتين لتحديد التواريخ معاً. وفضلاً عن ذلك، دعي الممثل إلى القيام بزيارة متابعة إلى جورجيا ويتوقع أن يتوجه إلى تيمور - ليشتي. وفي إطار العمل الجاري بشأن المشردين داخلياً بسبب الكوارث الطبيعية، سيقوم الممثل بزيارة إلى كل من أمريكا الوسطى وجنوب أفريقيا.

باء - تعزيز وتطوير الإطار المعياري

١- مواصلة الحوار مع المنظمات الإقليمية

٦٠- يواصل ممثل الأمين العام اتصالاته المنتظمة بنظيره من اللجنة الأفريقية لحقوق الإنسان والشعوب، وبالمقرر الخاص للجنة المعني باللاجئين وملتمسي اللجوء والمشردين في أفريقيا. ويواصل التخطيط وإياه للقيام ببعثة إلى السودان (قريباً) من أجل تكوين فكرة عن حالة المشردين في دارفور وعن سير عمليات العودة في جنوب البلد.

٦١- ويهنئ ممثل الأمين العام الاتحاد الأفريقي على مبادرته إلى وضع اتفاقية لحماية المشردين داخلياً. وهو يتعاون عن كثب مع الاتحاد الأفريقي في هذا الصدد. وبدعوة من لجنة الاتحاد الأفريقي، شارك بنشاط في المناقشات التي أُجريت بشأن هذا المشروع. كما دُعي إلى المشاركة في اجتماع استشاري مقبل في نيسان/أبريل ٢٠٠٨.

٦٢- ويعرب ممثل الأمين العام، الذي دُعي إلى تقديم بعض التعليقات، عن ارتياحه لاعتماد الجمعية العامة لمنظمة الدول الأمريكية القرار ٢٢٧٧ أثناء دورتها العادية السابعة والثلاثين، المعقودة في بنما في حزيران/يونيه ٢٠٠٧. والقرار المعتمد "يحث الدول الأعضاء على النظر في اتخاذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي التي صاغها ممثل الأمين العام المعني بالمشردين داخلياً (...)، أساساً لخططها وسياساتها وبرامجها التي تدعم هؤلاء الأشخاص، كما تدعم، وفقاً لأحكام القانون الدولي، جهات منها المجتمعات المحلية للسكان الأصليين والمنحدرين من أصل أفريقي وذوو الاحتياجات الخاصة من أطفال ونساء ومسنين ومعوقين". ويدعو القرار أيضاً الدول إلى دمج المبادئ التوجيهية في قانونها الداخلي.

٦٣- قام ممثل الأمين العام، في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، بزيارة إلى مجلس أوروبا في إطار الحوار المستمر الذي يجريه مع المؤسسة الأوروبية. وبهذه المناسبة، اجتمع بالأمين العام ومفوض حقوق الإنسان وكذلك عدة أعضاء من أمانة المجلس، وبخاصة من يؤيدون أعمال اللجنة الأوروبية للتعاون القانوني واللجنة الأوروبية للمهاجرين. ومن بين المسائل ذات الاهتمام المشترك التي تم تناولها في الاجتماعات ويشير ممثل الأمين العام بوجهه خاص إلى تلك المتصلة بحالات التشرد المطول، والبحث عن حلول دائمة للمشردين وضرورة التعمق في بعض المواضيع من قبيل موضوع حقوق المشردين داخلياً في الانتفاع بالأرض واستئجارها. وتم في جميع المقابلات التشديد على الحاجة إلى تعزيز التعاون بين الممثل والمجلس.

المنظمة الدولية للفرانكوفونية

٦٤- تحظى مسألة التشرد الداخلي في البلدان الأفريقية الناطقة بالفرنسية باهتمام متزايد من جانب ممثل الأمين العام الذي يرغب في تكثيف التعاون مع المنظمة الدولية للفرانكوفونية في هذا الميدان. وهكذا، فقد قام بزيارة أولى إلى الممثل الدائم للمنظمة لدى الأمم المتحدة بجنيف وناقش معه التحديات التي تواجه البلدان الأفريقية التي تشهد حالات تشرد داخلي. كما تناول معه تنظيم الدورة التدريبية المعنية بقانون التشرد الداخلي التي ستُنظم هذا العام باللغة الفرنسية والتي اقترح على ممثل المنظمة المشاركة فيها.

٢- تعميم مراعاة الحقوق الأساسية للمشردين داخلياً في أنشطة جميع الكيانات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة

٦٥- يواصل ممثل الأمين العام العمل من أجل تحسين إدماج حقوق المشردين في أنشطة الكيانات المختصة التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وفقاً لولايته.

مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية

٦٦- واصل ممثل الأمين العام عمله بتعاون وثيق مع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وكذلك مع منسق الإغاثة في حالات الطوارئ، الذي خصص مكاناً في مكاتبه لاستضافة موظف مكلف بمساعدة الممثل في أداء ولايته. وفي الفترة المشمولة بالتقرير، دُعي الممثل إلى المساهمة في وثائق هامة أعدها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. كما شارك في أنشطة هامة يضطلع بها المكتب مثل الحلقة الدراسية المعقودة في كابول في آب/أغسطس ٢٠٠٧ بشأن حماية المدنيين. وعلى الصعيد التنفيذي، يتواصل بانتظام مع موظفي مكتب الشؤون الإنسانية في تحضير ومتابعة بعثاته. وللممثل علاقة مميزة أيضاً مع قسم "مساعدة المشردين وحمايتهم" الذي يتعاون معه على نحو وثيق فيما يتعلق بحالات قطرية محددة.

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

٦٧- أثناء الفترة المشمولة بالتقرير، شارك ممثل الأمين العام بنشاط في مناقشات اللجنة الدائمة المشتركة بين المنظمات، سواء على مستوى الممثلين الرئيسيين أو الفريق العامل. وشارك بخاصة في المناقشات المعنية بإصلاح قطاع المساعدة الإنسانية وإصلاح أساليب عمل اللجنة.

٦٨- وفي إطار الفريق العامل المعني بالحماية، قدم الممثل إسهامات هامة في إعداد "دليل حماية المشردين داخلياً"، الذي صدر مؤقتاً في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧. كما استرعى انتباه أعضاء الفريق العامل التابع للجنة إلى ضرورة إيلاء عناية أكبر إلى التحديات المفاهيمية والتنفيذية على السواء التي تطرحها مسائل الحماية في إطار الكوارث الطبيعية.

٦٩- اعتمدت اللجنة، في عام ٢٠٠٧، الإطار المفاهيمي المتعلق بالحلول الدائمة للمشردين الذي وضعه ممثل الأمين العام، وذلك عقب عملية تشاور واسعة النطاق. ويقترح هذا الإطار المفاهيمي معايير تسمح بتحديد الظروف واللحظة

التي يمكن فيها اعتبار أن حالة التشرد قد انتهت وأن المشردين لم يعودوا بحاجة إلى مساعدة أو حماية خاصة. وتغطي تلك المعايير الظروف المادية التي ينبغي توفيرها كي يمكن الحديث عن حلول دائمة (مثل الأمن، وعدم التمييز، واستعادة الممتلكات، والحصول على الخدمات الأساسية) وكذلك العملية التي تمكِّن من الوصول إلى تلك الحلول (آليات التشاور مع السكان المعنيين، والوصول إلى معلومات موضوعية بشأن الأوضاع في محل الإقامة الجديد، وما سواها).

مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين

٧٠- يواصل ممثل الأمين العام تعاونه الوثيق مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين التي تستضيف في مكاتبها موظفة مكلفة بمساعدة الممثل. ويشكر للمفوضية الدعم الذي تقدمه له في تنظيم وإدارة بعثاته الميدانية ويرحب بالحوار الذي أُقيم مع الموظفين عقب البعثات التي قام بها.

٧١- وفي حزيران/يونيه ٢٠٠٧، نظّم ممثل الأمين العام بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ومشروع بروكينغز - بيرن حلقة عمل للنظر في حالات التشرد الطويل الأجل بهدف تحديد التدابير التي ينبغي اتخاذها لتحسين مساعدة المشردين وحمايتهم، مع التركيز على التوصل لحلول مستدامة. وأُعِد تقرير عن هذا الاجتماع تضمَّنَ توصيات للمستقبل في مجالات الدعوة وإصلاح قطاع المساعدة الإنسانية والتعاون بين المؤسسات وأخرى تتصل بتطوير العمليات والبحوث. ويُتوقع أن تُعقد أثناء عام ٢٠٠٨ حلقة دراسية أخرى للنظر في الإنعاش المبكِّر وفي البحث عن حلول مستدامة للمشردين داخلياً، تنظَّم بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وكذلك برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

٧٢- لا يزال ممثل الأمين العام يتلقى الدعم من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، وفقاً لولاية المفوضية فيما يتعلق بالمساعدة المقدمة للإجراءات الخاصة. وإضافة إلى الدعم العام المقدَّم لتنفيذ ولاية الممثل، تقدم المفوضية مساعدة فنية ولوجستية في تحضير بعثاته. وتتعاون المفوضية أيضاً على نحو وثيق مع الممثل في تنظيم الحلقة الدراسية التي يشرف عليها سنوياً بشأن التشرد الداخلي في سان ريمو.

لجنة بناء السلام

٧٣- يرى ممثل الأمين العام، اقتناعاً منه بأن البحث عن حلول لمشاكل التشرد ومنع التشرد مرتبط ارتباطاً وثيقاً بالبحث عن سلام دائم، أنه ينبغي للجنة بناء السلام أن تنظر على نحو منتظم في قضايا التشرد الداخلي ولا سيما ما يتصل منها بعودة المشردين وإعادة إدماجهم في البلدان التي تتعامل معها.

٧٤- وهكذا دُعيَ ممثل الأمين العام إلى الإدلاء ببيان أمام اللجنة في ٢ أيار/مايو ٢٠٠٧ إلى جانب المفوض السامي لشؤون اللاجئين. وأبرز الممثل في بيانه أن البحث عن حلول دائمة للمشردين يكفل استدامة الجهود المبذولة لبناء السلام. ومن ثم، ينبغي أن يبدأ هذا البحث في أقرب وقت ممكن لتجنب الوصول إلى حالات تشرد مطول. وذكَّر بأن عمليات بناء السلام ضرورية للبحث عن حلول دائمة للمشردين؛ ولكن كذلك بأنه في غياب حلول دائمة، من المحتمل ألا تعمّر هذه العمليات طويلاً.

٧٥- وفي ١٣ آذار/مارس ٢٠٠٨ دُعيَ ممثل الأمين العام مجدداً إلى المشاركة في مناقشة مواضيعية تتناول التشرد الداخلي نظمها الفريق العامل المعني بالدروس المستفادة على الصعيدين الوطني والدولي من التدخلات في أعقاب نزاع ما. وشدّد الممثل بهذه المناسبة على أنه كثيراً ما تمثّل عودة المشردين وإعادة إدماجهم الحلول التي يفضلها الأشخاص المعنيون وعلى أن للطريقة التي تنفَّذ بها تلك الحلول أثراً بالغاً في استدامة السلام. واستناداً إلى الدروس المستفادة في حالات ما بعد النزاع، ذكّر الممثل في استنتاجاته بالعناصر الأساسية التالية: إن مجرد التوقيع على اتفاقات سلام لا يكفي لإيجاد حلول مستدامة للمشردين؛ إن نوعية العملية التي تمكِّن من الوصول إلى حلول مستدامة عنصر رئيسي لضمان الاستقرار؛ إن العودة الناجحة للمشردين تفترض على الأقل ضمان أمنهم واستعادة ممتلكاتهم وتهيئة مناخ ملائم لعودتهم؛ يجب للأنشطة المتعلقة بإحلال الأمن، واستعادة الممتلكات وتهيئة مناخ مؤاتٍ للعودة، أن تتم على نحو موازٍ قدر الإمكان؛ يجب لأنشطة بناء السلام أن تأخذ في الحسبان احتياجات المشردين الخاصة؛ يجب أن تُتاَح التمويلات بسرعة وعلى نحو مرن بغية تفادي الازدواجية المعهودة بين الأنشطة الإنسانية والأنشطة الإنمائية.

٣- أنشطة تعزيز القدرات والأعمال البحثية

٧٦- يولي ممثل الأمين العام أيضاً أهمية قصوى لأنشطة تعزيز قدرات الأطراف الفاعلة المعنية بإدارة قضايا التشرد الداخلي. وواصل الممثل، على غرار ما فعل في السنوات السابقة، تنفيذ سلسلة من المبادرات في مجال تعزيز القدرات. كما استمر، بالتعاون مع مشروع بروكينغز - بيرن المعني بالتشرد الداخلي، في إعداد أو التكليف بإعداد بحوث عن حالات التشريد الداخلي وما يتصل بها من قضايا.

٧٧- ونظّم ممثل الأمين العام في الفترة من ٤ إلى ٧ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ الدورة التدريبية الثالثة بشأن التشرد الداخلي في معهد القانون الإنساني الدولي في سان ريمو (إيطاليا). وللمرة الأولى، نُظِّمت هذه الدورة، التي تدوم أسبوعاً، بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. وشارك فيها ثمانية وعشرون مشارِكاً قَدِموا من ١٩ بلداً. وكان الهدف من الدورة تعزيز القدرات الوطنية مع التشديد على ثلاثة محاور رئيسية هي: تعزيز فهم سليم للإطار المعياري؛ وإقامة حوار وتبادل للآراء بشأن التشريعات والسياسات الوطنية في مجال التشرد؛ ووضع أدوات لتنفيذ التشريعات والسياسات. وكان المشاركون يتألفون أساساً من موظفين حكوميين وكذلك من ممثلين عن مؤسسات وهيئات الأمم المتحدة والمجتمع المدني. وستنظَّم الدورة المقبلة في حزيران/يونيه ٢٠٠٨ لأول مرة باللغة الفرنسية لتمكين موظفي البلدان الناطقة بالفرنسية المتأثرة بظاهرة التشرد الداخلي من الاستفادة منها.

٧٨- وفي إطار الأنشطة البحثية، أُنجزت دراسة بشأن المشردين وعملية السلام، صدرت في عام ٢٠٠٧[(١٥)]. وتُبرز هذه الدراسة مدى تشابك حلّ مشاكل التشرد الداخلي والبحث عن سلام دائم. وتقترح الدراسة أيضاً عدداً من الاستراتيجيات الملموسة هي: إدماج المشردين في عمليات السلام؛ ومراعاة احتياجاتهم الخاصة عند صياغة اتفاقات السلام؛ والتأكد من إمكانية مشاركتهم مشاركة فعالة في بناء السلام. ونوقش هذا التقرير على نحو مستفيض في حلقات عمل نُظِّمت بجنيف ونيويورك وواشنطن العاصمة.

---

15 *Addressing Internal Displacement in Peace Processes, Peace Agreements and Peace building*, Brookings-Bern Project on Internal Displacement, septembre 2007.

٧٩- وفي عام ٢٠٠٨، يزمع ممثل الأمين العام، أن يضع، بالتعاون مع وحدة دعم الوساطة التابعة للأمم المتحدة ومشروع بروكينغز - بيرن، بإعداد دليل للعاملين في مجال الوساطة يركِّز على المبادئ الأساسية الخاصة بالتشرد الداخلي التي ينبغي مراعاتها في اتفاقات السلام.

٨٠- وعلاوة على ذلك، أعد مشروع بروكينغز - بيرن دراسة قصيرة عن جدوى إعداد مجموعة من المبادئ ودليل لصالح الحكومات والمنظمات غير الحكومية وغيرها من الأطراف الفاعلة في مجال المساعدة الإنسانية بشأن ضرورة ولحظة وطريقة إشراك المشردين داخلياً في عمليات اتخاذ القرار، عن طريق ممارسات تجمع بين تبادل المعلومات والاستشارة والمشاركة. ونُظِّمت حلقة عمل بشأن هذا الموضوع جمعت ممثلين حكوميين ومؤسسات وهيئات تابعة للأمم المتحدة ومنظمات غير حكومية يعملون في مجال حماية ومساعدة المشردين. وبعد التشاور مع مختلف هؤلاء الشركاء، ستُوضع المبادئ والدليل في صيغتهما النهائية وسيصدران وينشران على نطاق واسع في البلدان التي تواجه قضايا التشرد.

ثالثاً - الاستنتاجات والتوصيات

٨١- يُقر ممثل الأمين العام ويرحب بالجهود التي آلت إلى مزيد من الاعتراف بواقع ظاهرة التشرد الداخلي وبالتقدم المحرَز في إعداد إطار معياري وتنسيق الاستجابة لهذه القضايا. بيد أنه يود أن يذكِّر بأن ملايين الأشخاص لا يزالوا مشردين، ويعيشون في ظروف صعبة، وبأنهم في حاجة إلى مساعدة وحماية محددتين بسبب تشردهم. ووفقاً للمبادئ التوجيهية، يذكِّر الممثل الحكومات بأن عليهما واجباً ومسؤولية في المقام الأول عن توفير الحماية والمساعدة للمشردين في كافة مراحل التشرد: أي في إطار تجنب وقوع حالات التشرد، وأثناء حدوثها، وكذلك عند البحث عن حلول دائمة.

٨٢- وبمناسبة إحياء الذكرى السنوية العاشرة لصدور المبادئ التوجيهية، يرحب ممثل الأمين العام بقبول تلك المبادئ على نطاق واسع عالمياً، وإقليمياً ووطنياً. وفي هذا السياق، يود الممثل أن يتقدم بالتوصيات التالية إلى الحكومات والمنظمات الإقليمية:

(أ) وضع تشريعات وسياسات وطنية تتفق مع المبادئ التوجيهية وضمان تنفيذها؛

(ب) تكييف التشريعات القائمة مع المبادئ التوجيهية؛

(ج) وضع صكوك قانونية إقليمية تقوم على المبادئ التوجيهية وضمان تنفيذها.

٨٣- ويساور ممثل الأمين العام بالغ القلق إزاء الصعوبات، المنتظمة أحياناً، التي يواجهها العاملون في مجال المساعدة الإنسانية للوصول إلى المشردين. ويطلب إلى الحكومات والأطراف الفاعلة المعنية الإذن بوصول وتيسير المساعدة الإنسانية إلى المشردين على نحو سريع دون عراقيل، وفقاً للمبادئ التوجيهية.

٨٤- ويولي الممثل عناية خاصة لمصير المشردين في إطار دعم بناء السلام. وحيث إن العديد من البعثات وزيارات العمل التي قام بها أثبتت أن المشردين يميلون أحياناً إلى العودة والاندماج في مَواطنهم الأصلية، لاحظ

الممثل أيضاً أن للطريقة التي تُنفَّذ بها الحلول المستدامة لحالات التشرد أثراً كبيراً في استدامة السلام. ويذكِّر أولاً أن العودة – أو أي حل آخر لمشكلة التشرد – يجب أن تكون نتيجة قرار فردي وطوعي، يُتَّخذ دون أي شكل من أشكال الإكراه، على أساس معلومات كافية. ويذكِّر ثانياً بوجود ثلاثة شروط على الأقل يجب توفرها لتنفيذ العودة وإعادة إدماج الأشخاص في ديارهم على نحو مستدام: ألا وهي تأمين السلامة الجسدية أثناء العودة وبعدها؛ واستعادة الممتلكات وإعادة تشييد المساكن؛ وتهيئة مناخ اقتصادي واجتماعي ملائم للعودة.

٨٥- وفي هذا السياق، يود ممثل الأمين العام أن يتقدم بالتوصيات التالية إلى الحكومات التي ينبغي لها أن تلتزم بما يلي:

(أ) تأمين السلامة الجسدية للعائدين؛

(ب) وضع آلية مراقبة *(رصد)* تشرف عليها جهات فاعلة ومستقلة أثناء العودة وبعدها؛

(ج) وضع آليات لاستعادة الممتلكات تأخذ في الحسبان القانون المدوَّن وكذلك القواعد التقليدية الخاصة بالملكية؛

(د) إعادة الوثائق للعائدين دون تمييز ودون إبطاء؛

(هـ) تمكين العائدين دون تمييز من الحصول على الخدمات العامة وسُبل كسب الرزق والأنشطة المولِّدة للدخل.

٨٦- ويوصي ممثل الأمين العام الحكومات والمجتمع الدولي بالمبادرة، بشكل متوازٍ، إلى تنظيم أنشطة مختلفة ترتبط بالإنعاش المبكِّر، لا سيما في مجالات الأمن والتعمير والتنمية، لضمان إعادة اندماج العائدين على نحو مستدام واحترام حقوقهم.

٨٧- ويوصي الممثل المجتمع الدولي بإمعان النظر في وضع آليات لتمويل برامج الإنعاش المبكِّر، بغية ضمان انتقال مرنٍ من مرحلة الطوارئ إلى مرحلة التنمية – وهي آليات كثيراً ما يتم تجاهلها بسبب تركيز الموارد على ميادين المساعدة الإنسانية أو التنمية.

- - - - -